قوله ومنها النفي اي النهي لان قوله لا يقتل الاب الكافر النفي لا نفي
فاخبار عن عدم قتل الاب الكافر واطلاق النفي عليه للمشاكلة
الصورية قوله فينبغي ان يصير عدم قتل الابن اياه سببا لقتل
غير الابن اياه كما هو مقتضى تقديرك بعد الفاء وههنا ليس
كذلك لان عدم قتل الابن الاب ليس سببا القتل غيره اياه لا
الاب بنفسهم فعل آخر معه وهو الشغل واللبث كما اشار اليه الشارح
بقوله بان يشغله ويلبثه ليجي آخر فيقتله والله اعلم قال الشارح
النحرير في الشرح قوله المصنف وصولحوا ان خيرا ولو كان منهم مال
ان لنا به حاجة وتنبذ ان هو النفع لفظ كان مضمر في قوله ان
خيرا وان لنا به حاجة وتنبذ ان هو النفع جواب سوال وهو ان
هذه العبارة فاسدة لدخول كلمة ان فيها على الاسماء في المواضع
الثلاثة وهي حرف الشرط لا تدخل الا على الافعال وحاصل الجواب
ان لفظ كان مضمر في المواضع الثلاثة جوازا لا وجوبا
للاختصار كما في قولهم الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير و
ان شرا فشر والمرء مقتول بما قتل به ان سيفا فسيف وان خنجر
فخنجر فهي وان كانت بحسب الظاهر داخلة على الاسم لكن بحسب الحقيقة
داخلة على الفعل فلا فساد قال الشارح النحرير في الشرح قوله

المصنف في

المصنف في باب الغنيمة قسم الامام بين الجيش ما فتح عنوة او اقر
اهله عليه بجزيته وخراج قوله او اقر عطف على قسم الامام ثم عطف على
احد الامرين وهو قسم او اقر قوله وقتل الاسارى الخ جواب سوال
وهو ان قوله وقتل الاسارى عطف بالواو على اقر كما هو
الظاهر لقربه فيوضع في موضعه تحت كلمة او فصار تقدير الكلام
قسم الامام بين الجيش ما فتح عنوة او قتل الاسارى اي يثبت له
احدهما اما القسمة بين الجيش او قتل الاسارى وليس كذلك بل
له ان يجمع بينهما وحاصل الجواب انه ليس بعطف على اقر بل على
احد الامرين وهو قسم او اقر اي على ثبوت احد الامرين
للامام المستفاد من كلمة او لانها موضوعة للثبوت احد الا
مرين او للثبوت لاحد الامرين على حسب دخولها على المحكوم به او
المحكوم عليه فيكون حاصل الكلام ثبت للامام احد الامرين اما
القسمة بين الجيش او اقرار اهله عليه للثبوت احد الامرين وقتل
الاسارى او استرقاقهم او تركهم احرارا فلا يرد على الشارح انه على
التقدير عطفه على احد الامرين يلزم عليه ما لزم على المعطوف
الجملة الفعلية على الاسم المفرد على حسب الاختلاف العطف على
لفظ احد الامرين او على ما صدق هو عليه من قوله قسم او اقر